

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٧٢٢ لسنة ٢٠١٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة حلوان الابتدائية المؤرخ ٢٣/٢/٢٠١٦ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة المختصة بنظر القضايا أرقام :

١ - ٤١٢٢ لسنة ٢٠١٦ (مستأنف جنوب) ، ١٧٥٠٧ لسنة ٢٠١٥ (جزئى دار السلام) .

٢ - ٤١٩٨ لسنة ٢٠١٦ (مستأنف جنوب) ، ١٧١٩٠ لسنة ٢٠١٥ (جزئى دار السلام) .

٣ - ٢٢٠١ لسنة ٢٠١٦ (مستأنف جنوب) ، ١٧٦٢٨ لسنة ٢٠١٥ (جزئى دار السلام) .

٤ - ٢٢٠٣ لسنة ٢٠١٦ (مستأنف جنوب) ، ١٦٧٩٨ لسنة ٢٠١٥ (جزئى دار السلام) .

٥ - ٤٢٠٦ لسنة ٢٠١٦ (مستأنف جنوب) ، ١٤٥٧٩ لسنة ٢٠١٥ (جزئى دار السلام) .

والمحدد لنظرها جلسة ٢٨/٢/٢٠١٦ إلى معهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة - محافظة القاهرة

بدلاً من المقر الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٨/٢/٢٠١٦

صدر فى ٢٢/٢/٢٠١٦

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند